

مقاصد أحاديث الفتن عند الإمام الدهلوي
من خلال كتابه "حجة الله البالغة"

The purposes of the hadiths of temptation for the Imam Dahlawi,
through his book "Hujjat allah al- baligha"

طالب دكتوراه عمر جرادى¹ أ.د/ محمد حموش

Mouhamed HAMOUCHE

Omar DJERADI

جامعة الجزائر 1

مخبر الشريعة

mo.hamouche@univ-alger.dz

o.djeradi@univ-alger.dz

تاريخ الإرسال: 2023/10/23 تاريخ القبول: 2024/01/31

الملخص:

إن الفقه الصحيح لمقاصد أحاديث الفتن يعد صمام أمان للأمة من الكثير من فتن آخر الزمان، إذ أنه يسد باب التأويلات الفاسدة والفهوم السقيمة التي تجر الويلات على الأمة. ويعد الإمام الدهلوي ممن لهم سعي محمود في بيان مقاصد أحاديث الفتن وأسرارها، من خلال كتابه «حجة الله البالغة»، فقد عرض فيه لأحاديث الفتن مبينا مقاصدها ومجليا لمراميتها، بمنهج اتسم بالجرأة في بيان المقاصد والتنزيل، والجمع بين الروايات، والتوفيق بين المعاني والدلالات، والربط بين فقه الحديث ومقاصده وفقه تركية النفس والسلوك. وفي هذا المقال بسطت ما جاء في كتابه «الحجة» حول أسرار ومقاصد أحاديث الفتن بمنهج وصفي تحليلي، مدعما لجملة من أرائه بما جاء عند شراح الحديث. **الكلمات المفتاحية:** مقاصد؛ الفتن؛ أحاديث؛ الدهلوي؛ حجة الله.

Abstract:

The correct jurisprudence of the purposes of the hadiths of temptation is a safety valve for the nation from many of the temptations of the end of time, As it closes the door of wrong interpretations and perverted understandings, That wreaks havoc on the nation. Imam ALDahlawi is considered one of those who have a great effort in explaining the purposes of the hadiths of temptations, through his book «hujjat allah al- baligha». In it he mentioned the hadiths of temptations, explaining its purposes, and clarifying its aims, with an approach that was characterized by boldness in explaining the purposes, and linking som hadith with specific facts, combining narratives, and reconciling explanations, and linking the jurisprudence of hadith and its purposes with the jurisprudence of self-purification and behavior.

¹- المرسل المؤلف.

In this article, I simplified the statements in his book about the secrets and purposes of the hadiths of temptations an analytical descriptive approach, supporting a number of his views with those who explain the hadith.

Key words: purposes; tomptation, hadiths; ALDahlawi; hujjat ellah.

مقدمة:

إنّ الفقه الصّحيح لسنة النبي ﷺ ومقاصدها يعدّ مطلباً ملحقاً ووظيفة مهمّة تناط بعلماء الأمة، صيانةً للفهوم من الزلل والعمور، وحمايةً لجانب الدّين من التّحريف والتّبديل، لذلك كان الحرص على ذلك من الغايات التي عني بها العلماء قديماً وحديثاً، وعياً منهم بأهميّة ذلك وأثره في الأمة؛ فشرحوا غريبه، وبيّنوا معانيه ومدلولاته، واستنبطوا حكمه وأحكامه.

ويعدّ الإمام الدهلوي من العلماء الذين أبلوا بلاء حسناً في بيان مقاصد السنة عموماً وأحاديث الفتن خصوصاً في كتابه «حجة الله البالغة»، بيانا امتزجت فيه دلالات العبارات بروح المعاني وأسرارها. فما هي معاني وأسرار أحاديث الفتن عند الإمام الدهلوي؟ وما هي سمات منهجه في بيانه لفقه مقاصدها؟ وكيف قرأ ما جاء فيها من أخبار ونبوءات؟

في هذا المقال بسطت ما جاء في كتابه «الحجة» حول أسرار ومقاصد أحاديث الفتن بمنهج وصفي تحليلي، مدعماً لجملة من أرائه بما جاء في شروح السنة، سعياً للوصول إلى جملة من الأهداف والغايات التي تشكل إجابات حول التساؤلات المطروحة في إشكالية البحث.

وقد مهدت لذلك بالتعريف بهذه الشّخصيّة الموسوعيّة، وبكتابه «حجة الله البالغة في علم أسرار أحكام الشريعة».

المطلب الأول: التعريف بالإمام الدهلوي وكتابه «حجة الله البالغة»

الفرع الأول: التعريف بالإمام الدهلوي

هو أحمد بن عبد الرّحيم الفاروقي الهندي، أبو عبد العزيز، الملقّب بشاه وليّ الله الدهلوي، فقيه حنفي من الفقهاء المحدثين، ولد في قرية بهلت بمديريّة مظفر نكر الهنديّة، تلقّى العلوم الابتدائية من والده بمدرسة الرّحيميّة، وأكمل القرآن في سنّ السّابعة، توفّي والده عام 1131هـ، فتولّى منصب التّدريس في المدرسة الرّحيميّة وعمره سبعة عشر عاماً.

سافر لأداء الحجّ عام 1143هـ؛ حضر دروس أبي طاهر محمد بن إبراهيم الكردي، وأخذ عن وفد الله المالكي، وحسن العجمي، وأحمد النّخلي وغيرهم.

من تلامذته: أنجاله الأربعة، الشّاه عبد العزيز، والشّاه رفيع الدّين، والشّاه عبد القادر، والشّاه عبد الغني، ومنهم: معين الدّين السندي، ومرضى الزّبيدي، وغيرهم.

من مؤلّفاته: «المسوّى والمصقّى كلاهما شرح للموطأ»، «عقد الحيد في أحكام الاجتهاد والتّقليد» وغيرها، توفّي في شهر المحرّم عام: 1176هـ/ 1762م⁽¹⁾.

الفرع الثاني: التعريف بكتاب «حجة الله البالغة»

كتاب «حجة الله البالغة في علم أسرار أحكام الشريعة»، جمع فيه صاحبه بين الأصول وفقه السنة، حيث شرح فيه كثيراً من الأحكام والقواعد الفقهيّة؛ موضحاً عللها وشيئاً من أسرارها، وبيّن نزراً من مقاصد حديث النبي ﷺ في أبواب شتى بأسلوب وجيز العبارة غزير الفائدة.

وقد قسّم المؤلف كتابه إلى قسمين ومقدمة:

ذكر في المقدمة فضل علم الحديث، وبيّن مراتب وصفات هذا العلم، وجعل علم أسرار الدّين الباحث عن حكم الأحكام أهمّ مراتبه، ووصفه بأنّه أدقّها وأشرفها. ثم جعل القسم الأوّل من الكتاب في القواعد الكلّية التي تنتظم بها المصالح المرعية في الشرائع، والقسم الثّاني: في شرح أسرار الأحاديث النبوية، وبيان ما جاء فيه من الفوائد مبرزاً روح التّشريع وأسرار الأحكام التّكليفية⁽²⁾.

وقد جاء حديثه في فقه أحاديث الفتن ومقاصدها في الباب قبل الأخير، بين باب سير النبي ﷺ وباب المناقب، في ستّ صفحات متتاليات؛ من الصفحة 327 إلى الصفحة 332؛ في الجزء الثّاني من الكتاب. **المطلب الثّاني: مراتب الفتن عند ولي الله الدهلوي**

صدّر الدهلوي كلامه في فقه أحاديث الفتن وبيان مقاصدها بذكر مراتب الفتنة، وحقّيقة كل مرتبة، وقد جعل للفتنة مراتب بحسب ما تعلّقت به، وما داخله فساد الحال والتدبير، فعُدّد من مراتب الفتنة: فتنة النّفس، وفتنة الأهل، وفتنة المدينة (تموج كموج البحر)، وفتنة الأمة (ملّية)، ثمّ فتنة الإنسانيّة (مستنطيرة). **الفرع الأوّل: فتنة الرجل في نفسه**

عرّف الدهلوي فتنة الرّجل في نفسه بقوله: "فتنة الرّجل في نفسه بأن يقسو قلبه فلا يجد حلاوة الطّاعة ولا لذة المناجاة"⁽³⁾.

والغالب في مفهوم الفتنة في النّفس أنّه ينصرف إلى المعاصي وأتباع الشّهوات، وإن كان مدلولها أوسع؛ لأنّها تصدق على الأهواء المرديّة والبدع المحدثّة، كما تصدق على النّفاق والكفر بالله عز وجل⁽⁴⁾. قال البغوي في «معالم التنزيل»: "فتنتم أنفسكم) أهلكتموها بالنّفاق والكفر واستعملتموها في المعاصي والشّهوات وكلّها فتنة"⁽⁵⁾.

وقد أشار الدهلوي إلى هذه العلاقة بين المعنى العامّ المتبادر وبين ما يحتمله مفهوم الفتنة في النّفس من الدّلالات من خلال تعريفه لأنّ لفظه يدلّ على كون المفتنون مطيعاً ذاكرًا، ولكنّ قسوة قلبه بسبب مخالفة الشّريعة بالمعاصي والشّهوات أو بالبدع المحدثات لا يجد معها حلاوة الطّاعة ولا لذة المناجاة. ثم أشار إلى ما يدخله الفساد عند افتتان الرّجل في نفسه، مبيناً أنّ النّفس إنّما هي شعب ثلاثة: قلب، وعقل، وطبع.

فالقلب: إذا غلبت عليه خصال البهيميّة أو قَبِل من الشّياطين وسوستهم في النّوم واليقظة، صار قلباً مفتوناً بعيداً عن خصال الخير وأعمال البرّ.

والعقل: إذا حرّكته نوازع البهيميّة، فكان ميوله إلى طلب الحيلة في تحصيل الدّواعي الطّبيعية كالجماع وأنواع الطّعام ونحو ذلك، أو شغلته أحاديث النّفس التي من وحي الشّيطان فيحصل له الشكّ في الفاضل من الخصال والثّابت من المعتقدات، صار عقلاً مفتوناً بعيداً عن الحقّ والصّواب.

وكذلك الطّبع: إذا مال إلى الخصال البهيميّة أيضاً كان نفساً أمّارة بالسّوء؛ فإن كان متردداً بين البهيميّة والملكيّة كان نفساً لوامّة، والطّبع في الحالين تعتريه الفتنة كليّاً أو نسبيّاً، بخلاف حال ضبط الطّبع بالشّرع⁽⁶⁾. الحاصل أنّ الإمام الدهلوي قد عرّف الفتنة في النّفس بما يترتّب على تهاون المرء في الطّاعات واشتغاله بالمعاصي والشّهوات، أو اشتغاله بالبدع والمحدثات؛ وما ينجرّ عن التّماذي في ذلك من قسوة القلب وغلبة الرّان عليه، وفساد العقل والإدراك، وتغيّر الفطرة والطّبع عن الحال المرضيّة.

الفرع الثاني: فتنة الرجل في أهله

عرّفها الدهلوي بأنّها: "فساد تدبير الرّجل في أهله"⁽⁷⁾، ثم قال: "وإليها الإشارة في قول النبي ﷺ: (إنّ إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول: ما صنعت شيئاً، قال: ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته، فيدنيه منه ويقول: نعم أنت)"⁽⁸⁾ (9).

أشار الدهلوي في تعريفه إلى سبب هذا النوع من الفتنة من تسلط الشيطان على الإنسان بالوسوسة، وحرصه على التفريق بينه وبين أهله، كما ذكر أهم مظاهر فتنة الرجل في أهله، وهو نقض الميثاق بين الزوجين، وحل عقدة النكاح بالطلاق، ولا يخفى عظيم أثر ذلك من الفساد الذي يلحق الزوجين، والأبناء، والمجتمع عموماً.

قال البيضاوي (685هـ) في «شرح مصابيح السنّة»: "السبب في استبشار الشيطان بالتفريق: ما فيه من انقطاع النسل، وما يُتوقّع من البداء والوقوع في الزنا، الذي هو أفحش الكبائر وأكثرها معرّة وفساداً"⁽¹⁰⁾. أشار البيضاوي إلى مفسدتين تترتبان عن فتنة الرجل في أهله بوقوع الطلاق:

- انقطاع النسل وتعطل مقصد إعمار الأرض وإكثار أمة النبي ﷺ.
- ظهور الزنا والفواحش وكثرة الفساد في المجتمع.

وقال الطيّبي (743هـ) في شرح عبارة (فيدنيه منه): "ذلك أنّ النكاح عقد شرعي يستحل به التزوج، وهو (الشيطان) يريد حلّ ما عقده الشرع؛ ليستبيح ما حرّمه فيكثر الزنا، وأولاد الزنا، فيفسدوا في الأرض، ويهتكوا حدود الشرع، ويتعدّوا حدود الله"⁽¹¹⁾.

ذكر الطيّبي من المفاصد المترتبة على فتنة الرجل في أهله:

- تعطيل مقاصد الزواج، وكثرة الفواحش.
- كثرة أولاد الزنا، وإفسادهم في الأرض بهتك حدود الشرع وتعدي حدوده.
وقد عدّد شراح الحديث⁽¹²⁾ مظاهر عدّة لفتنة الرجل في أهله غير ما ذكره الدهلوي، ومن ذلك:
- المبالغة في حبّ الرجل لأهله وشغفه بهنّ، وكذا الإسراف في النفقة عليهنّ، والشغل بأمورهنّ عن كثير من الخير.

- أن يأتي من أجلهم ما لا يحلّ له من القول والعمل ما لم يبلغ كبيرة.

- تفریطه بما يلزم من القيام بحقوقهم وتأديبهم وتعليمهم.

- ظلمهم وأذيتهم بالقول أو الفعل أو الحال.

والحاصل أنّ الإمام الدهلوي عرّف الفتنة في الأهل من حيث المفاصد المتعلقة بنظام الأسرة، وأسباب اختلال العلاقة بين الزوجين، وما يترتب على ذلك من تعطيل مقاصد الشريعة من حفظ النسل، وتحسين للزوجين، وتهيئة للمحضن السليم لتنشئة الجيل الصالح، وغيرها من المصالح المرعية والمرجوة من إقامة العلاقة الزوجية.

الفرع الثالث: فتنة تموج كموج البحر (الاقتتال والدماء وهلاك الأنفس)

عرّف الدهلوي هذه الفتنة بأنّها: "فساد تدبير المدينة، وطمع الناس في الخلافة من غير حقّ، وهو قول النبي ﷺ: (إنّ إبليس قد أيس أن يعبد المصلّون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم)"⁽¹³⁾ (14).

منشأ هذه الفتنة تنافس الناس في طلب الدنيا، والمخاصمة والمنازعة لأجل ذلك. وقد جاءت تسميتها بهذا اللفظ في حديث حذيفة رضي الله عنه الذي قال فيه: (فتنة الرجل في أهله وماله وولده وجاره، تكفرها

الصَّلَاة والصدقة، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)، قال (عمر رضي الله عنه): ليس عن هذا أسألك، ولكن التي تموج كموج البحر، قال: ليس عليك منها بأس يا أمير المؤمنين، إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال عمر: أيكسر الباب أم يفتح؟ قال: بل يكسر، قال عمر: إذا لا يغلق أبدا، قلت: أجل). (15)

قال بدر الدين العيني (855هـ): "كُنِيَ بذلك (أي قوله: تموج كموج البحر) عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة" (16).

وقال ابن رجب (795هـ): "أما الفتن العامة: فهي التي تموج كموج البحر، وتضطرب، ويتبع بعضها بعضاً كأمواج البحر، فكان أولها فتنة قتل عثمان رضي الله عنه، وما نشأ منها من افتراق قلوب المسلمين، وتشعب أهوائهم وتكفير بعضهم بعضاً، وسفك بعضهم دماء بعض" (17).

الحاصل أن الإمام الدهلوي قد عرّف الفتنة التي تموج كموج البحر بالتركيز على أهم أسبابها وهو الحرص على طلب الدنيا، والتنازع من أجل الحكم بغير حق، وما ينتج عن ذلك من تعطيل مقاصد الشريعة في حفظ الأنفس والحفاظ على أمن الأمة ووحدةها، وعدم الإخلال بنظامها.

وقد عبّر عن هذه الفتنة بفساد تدبير المدينة، وهي فتنة تتسم بالعموم والاستمرار، وليست محصورة في أفراد معينين كفتنتي النفس والأهل.

الفرع الرابع: فتنة مليّة (فساد الأمانة وضياع الدين)

عرّف الدهلوي الفتنة المليّة بقوله: "هي أن يموت الحواريون من أصحاب النبي ﷺ، ويسند الأمر إلى غير أهله فيتعمق رهبانهم وأخبارهم، ويتهاون ملوكهم وجهّالهم، ولا يأمرؤن بالمعروف ولا ينهون عن المنكر" (18).

وساق حديث النبي ﷺ عند مسلم: (ما من نبيّ إلا كان له حواريون) (19).
وعبارة الحديث عند مسلم بتمامها: (ما من نبيّ بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون، وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره، ثم إنّها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) (20).

قال المظهري (727هـ): "والمراد بهذا الحديث: أنّه كما كان لكلّ نبيّ حواريون ثمّ جاء من بعدهم قوم يخالفون ذلك النبي، فكذلك يكون في آخر الزمان من أمّتي من يرتدّ عن الدين، ومن يضع البدعة والضلالة" (21).

ولعلّ إليها (الفتنة المليّة) الإشارة في حديث حذيفة رضي الله عنه، قال: حدثنا رسول الله ﷺ حديثين قد رأيت أحدهما، وأنا أنتظر الآخر حدثنا: (أنّ الأمانة نزلت في جذر قلوب الرجال، ثم علموا من القرآن، ثم علموا من السنة)، وحدثنا عن رفعها قال: (ينام الرّجل النّومة، فتقبض الأمانة من قلبه، فيظلّ أثرها مثل أثر الوكّت، ثم ينام النّومة فتقبض فيبقى أثرها مثل المجلّ، كجمر دحرجته على رجلك فنفظ، فتراه مُنْتَبِراً وليس فيه شيء، فيصبح النّاس يتبايعون، فلا يكاد أحد يؤدّي الأمانة، فيقال: إنّ في بني فلان رجلاً أميناً، ويقال للرّجل: ما أظرفه وما أجده، وما في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان) (22).

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا ضيّعت الأمانة فانتظر الساعة)، قال: كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: (إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة) (23).

قال ابن بطّال: "حديث أبي هريرة وحذيفة من أعلام النبوة؛ لأنّه صلى الله عليه وسلم ذكر فيها فساد أديان النّاس وتغيّر أماناتهم، وقد ظهر كثير من ذلك" (24).

وقال: "قوله: (إذا ضيّعت الأمانة فانتظر الساعة) هو كلام مجمل أحبّ الأعرابي السائل للنبي ﷺ شرحه له فقال له: (كيف إضاعتها يا رسول الله؟ قال: إذا أسند الأمر إلى غير أهله) فأجابه ﷺ بجواب عام دخل فيه تضييع الأمانة، وما كان في معناها ممّا لا يجرى على طريق الحقّ، كاتّخاذ العلماء الجهّال عند موت أهل العلم، واتّخاذ وآلة الجور وحكّام الجور عند غلبة الباطل وأهله"⁽²⁵⁾.

قال موسى شاهين في «فتح المنعم»: "من علامات الساعة رفع الأمانة بين الأفراد، وإهدارهم حقوق بعضهم بعضاً، وبين الحكّام والمحكومين وسيطرة الولاة على حقوق الرعية. وقد ورد في الصّنف الثّاني قوله ﷺ: (إذا أسند الأمر إلى غير أهله فانتظر الساعة)، وفي الصّنف الأوّل حديث حذيفة الذي يربط الأمانة بقوة الإيمان..."⁽²⁶⁾.

الحاصل أنّ الإمام الدّهلوي قد عرّف الفتنة الملية بمسبباتها من ذهاب للقرون الأولى من أهل الصّلاح والخير، وتضييع أمانة الدّين والملة بفساد العلماء، وجور الحكّام والملوك، واندراس الشّعائر، وفسوّ الفساد بين الحكّام والمحكومين، وبين المحكومين أنفسهم، وغياب الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، مما يخل بمقصد حفظ الدّين في الأمة عامّة لا في أحادها أو بعضها.

الفرع الخامس: فتنة مستطيرة (انتكاس الفطرة وخروج الناس عن مقتضى الإنسانية)

الفتنة المستطيرة هي تغيّر النّاس من الإنسانية ومقتضاها، وخروجهم عن طبيعتهم الخلقية وأصل فطرتهم⁽²⁷⁾.

- صنف من أهل هذه الفتنة هجر مقتضيات الطّبع الإنساني رأساً طلباً لسموّ الرّوح، فحرموا أنفسهم من أكثر الحاجيات وتركوا التّمتع بالطيبات، مخالفين بذلك سنّة نبيهم ﷺ، بل خالفوا بذلك ما فطر الله عليه بني جنسهم.

- صنف وهم الأغلب انغمس في طلب المتع والملذّات، دون الالتفات إلى المعاني والقيم، حتى صاروا إلى البهيميّة الخالصة.

- صنف بين الفريقين لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء⁽²⁸⁾.

الحاصل أنّ حقيقة الفتنة المستطيرة عند الإمام الدّهلوي هي استئراء الفساد في الأديان والأبدان والطبائع، حتّى يعبد الله أقوام بغير ما شرع من أنواع البدع المحدثّة التي يشقّون بها على أنفسهم، ولعلّ من مظاهر ذلك أيضاً ما نراه في زماننا من أديان جديدة مخترعة؛ حتى عبّد الأشخاص والبهائم بل والشيطان نفسه، وكذا انطماس الفطرة وانتشار الإلحاد والمادية، وتشبّه بعض الجهلة بالبهائم كالكلاب وغيرها في صورتها ومشيتها ونظام حياتها.

وإذا كانت الفتنة الملية عامّة في أمة الإسلام، فإنّ الفتنة المستطيرة أعمّ منها، إذ أنّها تشمل أمة الإسلام وغيرها من الأمم الأخرى، ذلك أنّها تخلّ بالمقاصد الكليّة من حفظ للدّين والنفس والنّسل والعقل والمال، ولا شكّ أنّ هذه المقاصد ممّا اتفق عليه سائر الأديان والملل في الأمم الأخرى.

الفرع السادس: فتنة الوقائع الجوية المنذرة بالإهلاك العامّ

والمقصود بها أشرط الساعة المتعلّقة بالأحداث الكونيّة، كانتشار الوباء، وحدوث الخسوفات، وخروج النّار التي تحشر النّاس، وغيرها من الآيات العظام التي تظهر عند كثرة الفساد وفسوّ المنكرات، وضياح الدّين والأمانة بين النّاس⁽²⁹⁾.

وإليها الإشارة في حديث حذيفة بن أسيد: "(إنّها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات - فذكر - الدّخان، والدّجال، والدّابة، وطلوع الشّمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم، ويأجوج ومأجوج، وثلاثة خسوف:

خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن، تطرد الناس إلى محشرهم(30) (31).

وقد مثل لها الدهلوي بقوله: "كالطوفانات العظيمة من الوباء والخسف والنار المنتشرة في الأقطار وغير ذلك...." (32).

وقد جاء في تبويب شراح صحيح مسلم؛ باب: رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب، وعرض الفتن على القلوب، وبعده باب: بيان أن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً، وأنه يارز بين المسجدين، ثم ذكروا تحت حديث الفتنة التي تموج كموج البحر، باب: ذهاب الإيمان آخر الزمان.

ولعلّ تراجع هذه الأبواب، كما ترتيبها فيه دلالة على أن رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب، وما يمثله ذلك من افتتان نفوس أفراد الأمة إنّما هو مقدّمة لعودة غربة الإسلام كما بدأ، وانحسار أهل الخير والإيمان في بقعة محددة من الأرض بسبب فشو الفتنة وأسبابها في العباد والبلاد، ثمّ تنتكس الإنسانيّة عن الفطرة، ويذهب الإيمان آخر الزمان، ليكون ذلك إيذاناً بفساد نظام الكون وظهور فتن عظيمة تنبئ عن قرب الساعة أو عن قيامها.

الحاصل أن فتنة تغير الأحوال الجوية عند الإمام الدهلوي تتمثل في فساد نظام الكون بسبب فشو الفساد وغربة الدين؛ وظهور علامات الساعة الدالة على نهاية الدنيا وأحوالها.

المطلب الثالث: تنزيل بعض ما جاء في أحاديث الفتن عند الدهلوي

مما يميّز منهج الدهلوي في فقهه لأحاديث الفتن ومقاصدها تنزيله لبعض ما جاء فيها على معاني وأحداث محدّدة، ومن ذلك ما يأتي:

الفرع الأول: دلالة حديث توقيت قيام أمر الإسلام وبداية ظهور الفتن العظيمة

ساق الدهلوي حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: (تدور رحى الإسلام بخمس وثلاثين أو ستّ وثلاثين، فإن يهلكوا فسبيل من هلك، وإن يقيم لهم دينهم يقيم لهم سبعين عاماً، قلت: أمّا بقي أو ممّا مضى؟ قال: ممّا مضى) (33) (34).

قال الدهلوي: "أي يقوم أمر الإسلام بإقامة الحدود والجهاد في هذه الأمة، وذلك صادق من ابتداء وقت الجهاد وأوائل الهجرة إلى مقتل سيّدنا عثمان رضي الله عنه" (35).

وقال: "قوله: (سبعين عاماً) ابتداءها من البيعة وتامها موت معاوية (رضي الله عنه)، وبعده قامت فتنة دعاة الضلال" (36).

وقد ذكر العظيم آبادي في «عون المعبود» أنّ العلماء مختلفون في بيان معنى دوران رحى الإسلام على قولين:

- قول الأكثرين: أنّ المراد منه استقامة أمر الدين واستمراره.

- وقول الخطّابي والبغوي: أنّ المراد منه الحرب والقتال (37).

الحاصل أنّ معنى دوران رحى الإسلام لا يخرج عن المعنيين المذكورين، ولعلّه لا فرق بينها إذا اعتبرنا المعنى الثّاني سبباً لا ينفصل عن المعنى الأوّل، ذلك أنّ المعنى العامّ أنّ استقامة حال الأمة على دينها في أكمل صورة وأجلاها يكون إلى حين مقتل عثمان رضي الله عنه وما كان بعده من وقائع، كالجمل (36هـ) وصقّين (37هـ)، وما رافقها من استشراف للفتنة والافتتال وظهور الأهواء والفرق الضّالة. وفي تحديد مدّة السبعين آراء منها:

- أن ابتداءها من البعثة، وتامها موت معاوية رضي الله عنه، وقيام فتنة دعاة الضلال، وهو رأي الدهلوي كما سبق -.

- وقيل أريد بها ما بين أن استقر الأمر لبني أمية، إلى أن ظهرت الدعوة بخراسان، وضعف أمرهم، وهو رأي الخطابي(38).

ولعل كلا الرأيين لا يستقيمان في تحديد وقت ابتداءها، لأن استقامة أمر الإسلام كان بعد الهجرة وقيام دولة الإسلام في المدينة النبوية؛ كما صرح بذلك السهارةنفوري في «بذل المجهود»(39)، وليس من البعثة كما ذكر الدهلوي؛ إذ عانى المسلمون الولايات في الأعوام الأولى للدعوة، ولا من أيام استقرار ملك بني أمية كما قرّر ذلك الخطابي؛ إذ أن دولة الإسلام استقام حالها قبل ذلك بعقود، وإنما توسعت في الأقاليم، وزادت قوتها أيام ملك بني أمية.

الفرع الثاني: حقيقة الفتن التي تعرض على القلوب:

أورد الدهلوي حديث حذيفة رضي الله عنه الذي قال فيه: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (تعرض الفتن على القلوب كالحصير عودا فأي قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء وأي قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى تصير على قلبين أبيض مثل الصفا فلا تضره فتنة ما دامت السموات والأرض والآخر أسود مربادا كالكوز مجخيا لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا إلا ما أشرب من هواه)(40)(41).

فسر الدهلوي الفتن المعروضة بالهواجس النفسانية والشيطانية التي تنبعث في القلب، والأعمال الفاسدة تكتنفها، أي أن عدم مدافعة خواطر النفس الشيطانية وقبولها يصيرها أفكارا، ثم يوافقها عزم النفس وإرادتها، ويصدقها عمل الجوارح، ويضعف وازع إنكار المنكر تبعا لذلك، فيظلم القلب ويغمره الفساد فيصير محلا لقبول كل فتنة، وهذا حال كل من لم يتخذ درعا من العمل الصالح والعلم النافع يقيه شر نفسه والشيطان، ويدفع عنه شر الفتن(42).

أما شرّاح السنن فقد فسروا هذه الفتن بأنها غير المعاصي والدنوب المرتبطة بشهوات النفوس، بل هي ما تعلق بالأهواء والبدع المضلة، والتي من أهم مسبباتها تقليد الأمم الأخرى وأتباع سننهم وطريقتهم، يدل على ذلك سياق الحديث.

قال ابن هبيرة: "من الفتن التي تتشربها القلوب اللّهج بما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم، والحكاية لما يقوله أهل البدعة، والمجالسة لأهل الشك في الآخرة"(43).

وقال ابن الملك: "قيل: أراد بالفتن: الاعتقادات الفاسدة"(44).

وقال عبد الحق الدهلوي: "المراد بالفتن الاعتقادات الفاسدة أو أعم، والأول أظهر"(45).

والحاصل: أن حقيقة الفتن التي تعرض على القلوب تشمل في ابتدائها المعاصي والشهوات، كما الاعتقادات الفاسدة والبدع المحدثات؛ ذلك أن الإصرار على المعاصي مفتاح فساد القلب لتقبل البدع والاعتقادات الفاسدة، فإذا غلبت عليه الثانية صار إلى الحال الموصوفة في الحديث من فساد الإرادة، وظلمة القلب، وحجبه عن إدراك الحق.

الفرع الثالث: حقيقة الأمانة التي نزلت في جذر قلوب الرجال ورفعها

ساق الدهلوي حديث حذيفة رضي الله عنه وفيه: (ينام الرجل النومة، فتقبض الأمانة من قلبه)(46)(47).

وقال في فقه هذا الحديث: "لما أراد الله ظهور ملة الإسلام اختار قوما ومرّتهم للانقياد والإذعان، ... ثم إنّها تخرج من صدورهم - الأمانة - على غفلة منهم وذهول شيئا فشيئا، فيرى الإنسان أظرف ما يكون وأعقله وليس في قلبه مقدار شيء من الأمانة"(48).

الحاصل أن الإمام الدهلوي جعل حقيقة الأمانة ما وضعه الله في قلوب المؤمنين من التوفيق إلى الانقياد والإذعان لشريعته سبحانه والموافقة لحكمه، وبيّن أن ضياعها يكون بسبب الغفلة والذهول عن الطاعة والاشتغال بالمخالفات من المعاصي ومحدثات الأمور.

الفرع الرابع: حقيقة الملك العضوض؛ الجبرية والعتوّ

جاء ذكرها في حديث حذيفة رضي الله عنه وغيره: (إنّ هذا الأمر بدأ نبوة ورحمة، ثم يكون خلافة ورحمة، ثم ملكا عضوضا، ثم كائن جبرية وعتوّا وفسادا في الأرض)(49). قال الدهلوي في بيان فقه هذا الحديث:

- "النبوة انقضت بوفاة النبي ﷺ.

- والخلافة التي لا سيف فيها انقضت بموت عثمان (رضي الله عنه).

- والخلافة بشهادة علي كرم الله وجهه وخلع الحسن رضي الله عنه).

- والملك العضوض ومشاجرات الصحابة بني أمية ومظالمهم إلى أن استقرّ أمر معاوية (رضي الله عنه).

- والجبرية والعتوّ خلافة بني العباس فإنهم مهّدوها على رسوم كسرى وقيصر"(50).

الملاحظ في تنزيل الدهلوي لهذا الحديث تفسيره للملك العضوض بمرحلة ما بعد الخلافة الراشدة، ابتداءً بحكم معاوية رضي الله عنه وما جاء بعده من ملك بني أمية، ولعلّ هذا خلاف الصواب، فإن حكم معاوية رضي الله عنه لم يكن عضوضا بل كان رحمة وخيرا، يدلّ على ذلك حديث ابن عباس عند الطبراني، قال: قال رسول الله ﷺ: (أولّ هذا الأمر نبوة ورحمة، ثمّ يكون خلافة ورحمة، ثمّ يكون ملكاً ورحمة)(51).

قال ابن تيمية: "كانت نبوة النبي ﷺ نبوة ورحمة، وكانت خلافة الخلفاء الراشدين خلافة نبوة ورحمة، وكانت إمارة معاوية ملكاً ورحمة، وبعده وقع ملك عضوض"(52).

وقال ابن أبي العزّ الحنفي: "وأول ملوك المسلمين معاوية وهو خير ملوك المسلمين"(53).

الفرع الخامس: حقيقة الفتنة التي تكون العصمة منها بالسيف؛ الإمارة على أقداء؛ الهدنة على دخن؛ ودعاة الضلال

جاء في حديث حذيفة رضي الله عنه: (قلت يا رسول الله، أكون بعد هذا الخير شرّ كما كان قبله شرّ؟ قال: نعم قلت: فما العصمة؟ قال: السيف، قلت وهل بعد السيف بقيّة؟ قال: نعم يكون إمارة على أقداء وهدنة على دخن: قلت: ماذا؟ قال: ثم ينشأ دعاة الضلال)(54).

قال الدهلوي في فقه هذا الحديث:

- "الفتنة التي يكون العصمة فيها السيف ارتداد العرب في أيام أبي بكر رضي الله عنه.

- وأمّا إمارة على أقداء فالمشاجرات التي وقعت في أيام عثمان وعليّ رضي الله عنهما

- ودعاة الضلال يزيد بن معاوية بالشّام؛ ومختار النّفقي بالعراق؛ ونحو ذلك، حتى استقرّ الأمر على عبد الملك بن مروان"(55).

ما يلاحظ على تنزيل الدهلوي لما جاء في هذا الحديث وصفه ليزيد بن معاوية بداعية الضلال، ولعلّ هذا ممّا ليس محلّاً للتّسليم، لأنّ لأهل السنّة في يزيد أكثر من قول، أوسطها عدم الغلوّ فيه، ولا الجفاء عنه وتشنيع المقالة فيه بغير حجة معتبرة(56)، لأنّ القدح فيه وفي ولايته مقدّمة للقدح فيمن استخلفه على المسلمين أي معاوية رضي الله عنه خصوصا، وفيمن لم ينكر ذلك من الصحابة رضي الله عنهم جميعا.

الفرع السادس: حقيقة فتنة الأحلاس؛ فتنة السراء؛ وفتنة الدهيماء

جاء في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: كُنَّا قَعُودًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ الْفِتْنَ فَاكْثَرَ فِي ذِكْرِهَا حَتَّى ذَكَرَ فِتْنَةَ الْأَحْلَاسِ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا فِتْنَةُ الْأَحْلَاسِ؟ قَالَ: (هِيَ هَرَبٌ وَحَرْبٌ، ثُمَّ فِتْنَةُ السَّرَاءِ، دَخَنُهَا مِنْ تَحْتِ قَدَمِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يَزْعُمُ أَنَّهُ مِنِّي، وَلَيْسَ مِنِّي، وَإِنَّمَا أَوْلِيَايَ الْمُتَّقُونَ، ثُمَّ يَصْطَلِحُ النَّاسُ عَلَى رَجُلٍ كَوْرَكٍ عَلَى ضِلْعٍ، ثُمَّ فِتْنَةُ الدُّهَيْمَاءِ، لَا تَدْعُ أَحَدًا مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا لَطْمَتِهِ لَطْمَةً) (57).

ذكر الدهلوي في فقه هذا الحديث:

- 1- أن فتنة الأحلاس كأنها قتال أهل الشام عبد الله ابن الزبير بعد هربه من المدينة.
- 2- وفتنة السراء: تغلب المختار وإفراطه في القتل والنهب يدعو ثار أهل البيت؛ أو خروج أبي مسلم الخراساني لبني العباس يزعم أنه يسعى في خلافة أهل البيت.
- 3- والفتنة الدهيماء تغلب الجنكيزية (المغول) ونهبهم بلاد الإسلام.

الملاحظ إسقاط الإمام الدهلوي لأحاديث الفتن على أحداث مخصوصة، ولكن الذي يظهر أن ما ذكره قد يصدق، ولكن أن يقتصر المعنى على ذلك فلعَلَّ هذا ممَّا لا مجال للتسليم به.

الفرع السابع: حديث قتال الترك (المغول ثم العثمانيون) وتسلبهم على العرب

ساق الدهلوي حديث بريدة رضي الله عنه عن النبي ﷺ: (يقاتلكم قوم صغار الأعين)، قال: (تسوقونهم ثلاث مرار حتى تُلْحِقُوهم بجزيرة العرب، فأما في السِّياقة الأولى، فينجو من هرب منهم، وأما في الثانية فينجو بعضٌ ويهلك بعضٌ، وأما في الثالثة فيصطلمون) (58).

وذكر في فقه هذا الحديث: أن العرب يجاهدون الترك ويغلبونهم فيصير ذلك سببا لأحقاد وضغائن حتى يذّبوا العرب من بلادهم، بل ويدخلون بلاد العرب، كما في قوله: (حتى تُلْحِقُوهم بجزيرة العرب) (59). قال صاحب «عون المعبود»: "اعلم أن هذا الحديث يدلّ صراحة على أن المسلمين من أمة النبي ﷺ هم الذين يسوقون الترك ثلاث مرار حتى يُلْحِقُوهم بجزيرة العرب، ففي السِّياقة الأولى ينجو من هرب من الترك، وفي الثانية ينجو بعض منهم ويهلك بعض، وفي الثالثة يُستأصلون" (60).

ثم ذكر رواية الإمام أحمد التي تدلّ صراحة على أن الترك هم الذين يسوقون المسلمين ثلاث مرار، وقال: "عندي أن الصواب هي رواية أحمد، وأما رواية أبي داود فالظاهر أنه قد وقع الوهم فيه من بعض الرواة" (61).

الملاحظ أن الدهلوي قد ساق رواية الإمام أبي داود التي تصرّح بأن العرب هم من يسوق الترك، دون رواية الإمام أحمد التي صرّحت بأن الأتراك هم من يسوق العرب، وجمع بين الروايتين ولم يهمل ما جاء من المعاني في كليهما، وذلك بأنه جعل السِّياقة الأولى سببا للثانية فأثبتت السِّياقتين معا.

المطلب الرابع: أشرط الساعة

ذكر وليّ الله من أنواع الفتن ما يصدق على الأشرط الصغرى دون الكبرى، وقد ذكر من ذلك صنفان:

الفرع الأول: أشرط من قبيل الفتن الكثيرة الشائعة

وقد جاءت أحاديث كثيرة بذكر أنواع من هذه الأشرط، منها حديث أنس بن مالك رضي الله عنه: (إن من أشرط الساعة أن يرفع العلم، ويكثر الجهل، ويكثر الزنا، ويكثر شرب الخمر، ويقلّ الرجال ويكثر النساء حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد) (62).

ذكر صاحب «منار القاري»: أن رفع العلم يكون على مراحل:

الأولى: رفع العلم النافع المقترن بالعمل الصالح، وذكر قول عبادة بن الصامت أنّ الخشوع أول ما يرفع من العلم.

والثانية: ذهاب علم اللسان فلا يبقى تحديث ولا تفسير، ويبقى المكتوب.

والثالثة: رفع العلم كلّ من القلوب والكتب⁽⁶³⁾.

ولعلّ الاشرط الأخرى من كثرة الجهل وفشو الرّنا وشرب الخمر، وغيرها إنّما هي من نتائج رفع العلم وذهاب العلماء المصلحين، وغياب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تبعاً لذلك.

الفرع الثاني: أشرط من قبيل الفتن العظيمة التي أخبر النبي ﷺ أنّها تقع في الأمة

وقد ذكر النبي ﷺ من هذه الفتن العظيمة أربعة: فتنة أمارة على أفداء؛ وفتنة الأجلّاس والدّعاة على أبواب جهنّم؛ وفتنة السّراء والجبريّة والعتوّ، وفتنة تلطم جميع النّاس (الدّهيماء)، وقد سبق ذكرها كلها.

الفرع الثالث: الفتن الأكثر انتشاراً في هذه الأمة

جعل الدهلوي تقليد اليهود والنّصارى، واتباع سنن الأمم الأخرى أكثر الفتن شيوعاً في هذه الأمة، مستنداً بحديثين:

الأول: حديث أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ قال: (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضبّ تبعتموهم)⁽⁶⁴⁾.

قال المهلب: "أخبر ﷺ أن أمته قبل قيام الساعة يتبعون المحدثات من الأمور، والبدع والأهواء المضلّة كما اتبعتها الأمم من فارس والروم، حتّى يتغيّر الدّين عند كثير من النّاس"⁽⁶⁵⁾.

والثاني: حديث مرداس الأسلمي، قال: قال النبي ﷺ: ((يذهب الصّالحون الأوّل فالأوّل ويبقى حفالة كحفالة الشّعير لا يباليهم الله بالة)⁽⁶⁶⁾.

قال ابن بطال: "هذا الحديث معناه التّرجيب في الاقتداء بالصّالحين، والتّحذير من مخالفة طريقتهم خشية أن يكون من خالفهم ممّن لا يباليه الله ولا يعاب به"⁽⁶⁷⁾.

خاتمة:

من خلال ما مرّ من بيان للإمام الدهلوي لما جاء في أحاديث الفتن من المقاصد والمعاني، تبيّن من النتائج ما يأتي:

1- تعريف الإمام الدهلوي للفتن بمختلف مراتبها باعتبار أسبابها وما يترتب عنها من تعطيل مقاصد الشريعة المتعلقة بالفرد والأمة والإنسانية والكون.

2- من معاني ومقاصد أحاديث الفتن المتعلقة بالفرد التحذير من التهاون في الطّاعات والاشتغال بالمعاصي والشّهوات، والوقوع في البدع والمحدثات.

3- ومن المقاصد المتعلقة بالأهل التحذير من وساوس الشيطان ومكره، والعمل على الحفاظ على نظام الأسرة وتماسكها.

4- ومن المقاصد المتعلقة بجماعة المسلمين التحذير من الحرص على طلب الدّنيا، والتّنازع من أجل الحكم بغير حق، والحفاظ وحدة الجماعة ونظامها.

5- من المقاصد المتعلقة بالسنن الكونية والشرعية مع الإخبار بوقوع الفتنة المليّة؛ من ذهاب للقرون الأولى من أهل الصّلاح والخير، وتضييع أمانة الدّين والملة بفساد العلماء، وجور الحكّام والملوك؛ مما يخل بمقصد حفظ الدّين في الأمة عامّة.

- 6- من المقاصد المتعلقة بالسنن الكونية والشرعية معا الإخبار بوقوع الفتنة المستطيرة، واستشراء الفساد في الأديان والأبدان والطبائع آخر الزمان.
- 7- ومنها أيضا الإخبار بوقوع فتنة تغير الأحوال الجوية بفساد نظام الكون، وظهور علامات الساعة الدالة على نهاية الدنيا وأحوالها.
- وقد اتسم منهج الإمام الدهلوي في فقه أحاديث الفتن وبيان مقاصدها بما يأتي:
- 1- الجمع بين الروايات والتوفيق بين الشروح، من خلال اعتماد إحدى الروايات للحديث دون إغفال ألفاظ الروايات الأخرى وما تدلّ عليه من المقاصد والمعاني، كما في حديث قتال الترك آخر الزمان.
 - 2- الجرأة في التوجيه المقاصدي للنصوص، من خلال تنزيل بعض الأحداث الواردة في أحاديث الفتن على وقائع معينة، كما في شرحه لحديث فتنة الأحلاس وفتنة السراء، وفتنة الدهيماء.
 - 3- ربط فقه الحديث ومقاصده بفقه تزكية النفس والسلوك، من خلال ربط الفتن بأسبابها من المعاصي والمحدثات.
 - 4- محاولة تشكيل مفهوم شمولي للفتنة من خلال تقسيمها إلى مراتب، بحسب ما تعلق به الفساد (النفس، الأهل، المدينة، الأمة)، ومقدار الضرر الحاصل منها.
 - 5- اعتماده إيجاز العبارة وضبطها في بيان المعاني والمقاصد دون التّطويل وكثرة النّقول.
- والحق أنّ البحث في هذا الموضوع في ظلّ ما خلفه شراح السنن و علماء الأمة الربانيين لجدير بالدراسة والتحليل، تحقيقاً لعدّة مطالب تنفع الأمة في فقه الفتن ومقاصد ما جاء في أحاديثها، وعلاقة ذلك بالسنن الكونية والشرعية، واستشراء أحداث آخر الزمان أسبابا ومآلا، حتى تُعدّ الأمة العُدّة لذلك، وتحول دون عبث أعداء أمة الإسلام بدينها وأمنها، وبسواعد أبنائها من خلال ترويج الفهم السّقيمة، والتّنزيلات الباطلة لهذا الصّنف من الحديث.
- هذا وصلى الله وسلّم على النبي الأكرم وعلى آله وصحبه.

قائمة المصادر والمراجع

- 1- ابن أبي العز الحنفي صدر الدين محمد بن علاء الدين (792هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، ت: أحمد شاكر، م ع س، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط1، 1418هـ.
- 2- ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف، شرح صحيح البخاري لابن بطال، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، السعودية الرياض، مكتبة الرشد، ط2، 1423هـ-2003م.
- 3- ابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم الحراني، مجموع الفتاوي، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المملكة العربية السعودية- المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، دط، 1416هـ/1995م).
- 4- ابن رجب عبد الرحمن بن أحمد زين الدّين الحنبلي، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، ت: شعيب الأرنؤوط وإبراهيم باجس، لبنان، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط7، 1422هـ-2001م).
- 5- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله أبو عمر القرطبي (ت463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي وآخرون، (المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، د ط، 1387هـ)، (17/393-395).
- 6- أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السّجستاني، سنن أبي داود، ت: شعيب الأرنؤوط - محمّد كامل قره بللي، (بيروت- صيدا، المكتبة العصرية، د ط، د ت).
- 7- أحمد بن عبد الرحيم المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي»، حجة الله البالغة، ت: السيد سابق، لبنان، بيروت، دار الجيل، ط1، 1426هـ-2005م).
- 8- أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله (241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م، (6/238).

- 9- الألباني محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط1، دت.
- 10- البيضاوي عبد الله بن عمر ناصر الدين (685هـ)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ت: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، (الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د ط، 1433 هـ - 2012م)، (63/1).
- 11- حمزة محمد قاسم، منار القاري بشرح صحيح البخاري، ت: عبد القادر الأرناؤوط، (سورية، دمشق، مكتبة دار البيان، السعودية، الطائف، مكتبة المؤيد، ط1، 1410هـ-1990م)، (181/1).
- 12- الخطّابي حمد بن محمد أبو سليمان البستي، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، (حلب: المطبعة العلمية، ط1، 1351هـ-1932م).
- 13- الذهلي عبد الحق بن سيف الدين البخاري (ت1052هـ)، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، ت: تقي الدين الندوي، (سوريا، دمشق، دار النوادر، ط1، 1435هـ-2014م).
- 14- الزركلي خير الدين، الأعلام، د ب، دار العلم للملايين، ط15، 2002م، (149/1).
- 15- السهارنفوري خليل أحمد، بذل المجهود في حل سنن أبي داود، اعتني به وعلق عليه: تقي الدين الندوي، الهند، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، ط1، 1427هـ-2006م.
- 16- السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (911هـ)، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، ت: أبو اسحق الحويني الأثري، م ع س، الخبر، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط1، 1416هـ-1996م.
- 17- الطيبي الحسين بن عبد الله شرف الدين (743هـ)، ت: عبد الحميد هنداوي، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى (الكاشف عن حقائق السنن)، مكة المكرمة، الرياض، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1417هـ-1997م، (524-523/2).
- 18- العظيم آبادي شرف الحق أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته)، بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1415هـ.
- 19- العظيم آبادي شرف الحق أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1415هـ).
- 20- عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، بيروت، مكتبة المثنى، دار إحياء التراث العربي، د ط، دت، (272/1).
- 21- العيني محمد بن أحمد بدر الدين أبو محمد الحنفي، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، د ط، دت).
- 22- محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه المسمى (صحيح البخاري)، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، د ب، دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، 1422هـ).
- 23- محمد بن عز الدين الحنفي، المشهور بـ ابن المَلَك، شرح مصابيح السنّة للإمام البغوي، ت: مجموعة من المحققين، (دب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، 1433هـ-2012م).
- 24- مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المسمى: صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، دت).
- 25- المظهري الحسين بن محمود مظهر الدين الشيرازي، المفاتيح في شرح المصابيح، ت: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، الكويت، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية، وزارة الأوقاف الكويتية، ط1، 1433هـ-2012م.
- 26- موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، د ب، دار الشروق، ط1، 1423هـ-2002م، (453/1).
- 27- النووي يحيى بن شرف محيي الدين أبو زكريا، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ، (171/2).
- 28- النووي يحيى بن شرف محيي الدين أبو زكريا، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ، (171/2).
- 29- يحيى بن هبيرة عون الدين أبو المظفر الذهلي الشيباني، الإفصاح عن معاني الصحاح، ت: فؤاد عبد المنعم أحمد، (الرياض: دار الوطن، د ط، 1417هـ).

- (1) ينظر: عمر رضا كحالة، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى: بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د ط، د ت، (272/1)؛ والزركلي خير الدين، الأعلام، دار العلم للملايين، ط15، 2002م، (149/1).
- (2) ينظر: أحمد بن عبد الرحيم المعروف بـ «الشاه ولي الله الدهلوي»، حجة الله البالغة، ت: السيد سابق، لبنان، بيروت، دار الجيل، ط1، 1426هـ-2005م.
- (3) الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (327/2).
- (4) "قال جماعة من فقهاء الحجاز والعراق: إن المعاصي كلها فتنة تكفرها الصلاة والصوم ما لم يواقع الكبائر، دليل ذلك قول الله ﷺ: (إن الحسنات يذهبن السيئات)، ...، وقال بعضهم: ولا هو ممن تنكت في قلبه نكتة سوداء غلبت عليه فلا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا كما قال حذيفة في ذلك الحديث، لأنه ينكر ما هو عليه ويودّ أنه تاب منه، قالوا: وإنما ذلك في الأهواء المردية والبدع المحدثه، التي تتخذ دينًا وإيمانًا". ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله أبو عمر القرطبي (ت463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي وآخرون، المغرب، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، د ط، 1387 هـ، (395-393/17).
- (5) أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت:510هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ت: محمد عبد الله النمر وآخرون، دب، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط4، 1417-1997م، (8/36).
- (6) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (328/2).
- (7) الدهلوي، الحجة، المصدر السابق (328/2).
- (8) مسلم، ك: صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرين، (ح2813)، (2167/4). مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، المسمى: صحيح مسلم، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط1، د ت.
- (9) الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.
- (10) البيضاوي عبد الله بن عمر ناصر الدين (685هـ)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، ت: لجنة مختصة بإشراف نور الدين طالب، الكويت، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، د ط، 1433 هـ - 2012م، (63/1).
- (11) الطيبي الحسين بن عبد الله شرف الدين (743هـ)، شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن)، ت: عبد الحميد هنداوي، مكة المكرمة-الرياض، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط1، 1417هـ-1997م (523/2-524).
- (12) ينظر مثلاً: ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف، شرح صحيح البخاري لابن بطلال، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، السعودية-الرياض، مكتبة الرشد، ط2، 1423هـ-2003م، (13/4)، و(154/2)، والنووي يحيى بن شرف محيي الدين أبو زكريا، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط2، 1392هـ، (171/2)، والسيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين (911هـ)، الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج، ت: أبو اسحق الحويني الأثري، م ع س، الخبر، دار ابن عفان للنشر والتوزيع، ط1، 1416هـ-1996م، (164/1)، وابن رجب عبد الرحمن بن أحمد زين الدّين الحنبلي، جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثًا من جوامع الكلم، ت: شعيب الأرنؤوط و إبراهيم باجس، لبنان-بيروت، مؤسسة الرسالة، ط7، 1422هـ-2001م، (204-201/4).
- (13) مسلم، ك: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينًا، (ح2812)، (2167/4).
- (14) الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (328/2).
- (15) البخاري، ك: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر، (7096). محمد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه المسمى (صحيح البخاري)، ت: محمد زهير بن ناصر الناصر، دب، دار طوق النجاة، مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط1، 1422هـ.
- (16) العيني محمد بن أحمد بدر الدين أبو محمد الحنفي، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي، د ط، د ت، (130/16).
- (17) ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، المصدر السابق، (204/4).
- (18) الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.

- (19) مسلم، ك: الأيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب، (ح50).
- (20) سبق تخريجه ص7.
- (21) المظهري الحسين بن محمود مظهر الدين السَّيرازيُّ، المفاتيح في شرح المصابيح، ت: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، دار النوادر، الكويت، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية، وزارة الأوقاف الكويتية، ط1، 1433هـ-2012م K (261/1).
- (22) البخاري، ك: الرقاق، باب: رفع الأمانة، (ح6496). ومسلم، ك: الإيمان، باب: باب رفع الأمانة والإيمان من بعض القلوب، وعرض الفتن على القلوب، (ح230).
- (23) البخاري، ك: الرقاق، باب: رفع الأمانة، (ح6496).
- (24) شرح البخاري، المصدر السابق، (10/206-207).
- (25) شرح البخاري، المصدر نفسه.
- (26) موسى شاهين لاشين، فتح المنعم شرح صحيح مسلم، د ب، دار الشروق، ط1، 1423هـ-2002م، (1/453).
- (27) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (2/328).
- (28) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.
- (29) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (2/328).
- (30) مسلم، ك: الفتن وأشراف الساعة، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة، (ح2901).
- (31) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.
- (32) الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.
- (33) أحمد، مسند عبد الله بن مسعود، (ح3730). قال محقق المسند: حديث حسن. ينظر: أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني أبو عبد الله (241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م، (6/238)؛ وأبي داود، ك: الفتن، باب: ذكر الفتن ودلائلها، (ح4254). أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق الأزدي السَّجِسْتَانِي، سنن أبي داود، ت: شعيب الأرنؤوط - محمَّد كامل قره بللي، (بيروت، صيدا، المكتبة العصرية، د ط، د ت). قال الألباني: صحيح. ينظر: الألباني محمد ناصر الدين أبو عبد الرحمن، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط1، د ت، (976).
- (34) الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (2/332).
- (35) الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.
- (36) الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.
- (37) ينظر: العظيم آبادي شرف الحق أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح غلله ومشكلاته)، بيروت، دار الكتب العلمية، ط2، 1415هـ. (11/220).
- (38) الخطابي حمد بن محمد أبو سليمان البستي، معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، (حلب: المطبعة العلمية، ط1، 1351هـ-1932م)، (4/341).
- (39) السهارنفوري خليل أحمد، بذل المجهود في حل سنن أبي داود، اعتني به وعلق عليه: تقي الدين الندوي، (الهند، مركز الشيخ أبي الحسن الندوي للبحوث والدراسات الإسلامية، ط1، 1427هـ-2006م، (12/289)).
- (40) مسلم، ك: الإيمان، باب: بيان أن الإيمان بدأ غريبا وسيعود غريبا وأنه يأرز بين المسجدين، (ح144). ولفظ مسلم: عن حذيفة، قال: كنا عند عمر، فقال: أيكم سمع رسول الله ﷺ يذكر الفتن؟ فقال قوم: نحن سمعناه، فقال: لعلكم تعنون فتنة الرجل في أهله وجاره؟ قالوا: أجل، قال: تلك تكفرها الصلاة والصيام والصدقة، ولكن أيكم سمع النبي ﷺ يذكر التي تموج موج البحر؟ قال حذيفة: فأسكت القوم، فقلت: أنا، قال: أنت الله أبوك قال حذيفة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعرض الفتن على القلوب كالحصير...».
- (41) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (2/329).
- (42) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر نفسه.
- (43) يحيى بن هبيرة عون الدين أبو المظفر الذهلي الشيباني، الإفصاح عن معاني الصحاح، ت: فؤاد عبد المنعم أحمد، (الرياض: دار الوطن، دط، 1417هـ)، (2/242).

- (44) محمد بن عز الدين الحنفي، المشهور بـ ابن الملك، شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، ت: مجموعة من المحققين، (دب، إدارة الثقافة الإسلامية، ط1، 1433هـ-2012م)، (482/5).
- (45) الدهلوي عبد الحق بن سيف الدين البخاري (ت1052هـ)، لمعات التنقيح في شرح مشكاة المصابيح، ت: تقي الدين الندوي، (سوريا، دمشق، دار النوادر، ط1، 1435هـ-2014م)، (585/8).
- (46) البخاري، ك: الرقاق، باب: رفع الأمانة، (ح6496)، (104/8).
- (47) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (329/2).
- (48) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (330/2).
- (49) نعيم بن حماد في «الفتن» عن حذيفة بن اليمان، باب: ما يذكر من الخلفاء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، (ح234)، ت: سمير أمين الزهيري، (الفاخرة، مكتبة التوحيد، ط1، 1412هـ)، (98/1).
- (50) ينظر: الدهلوي، الحجة، المصدر السابق، (329/2).
- (51) أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (ح11138)، (88/11)، وهو في «الصحيح» للألباني (802/7).
- (52) ابن تيمية أحمد بن عبد الحلیم الحراني، مجموع الفتاوي، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، (المملكة العربية السعودية- المدينة النبوية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، دط، 1416هـ/1995م)، (478/4).
- (53) ابن أبي العز الحنفي صدر الدين محمد بن علاء الدين (792هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، ت: أحمد شاكر، م ع س، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ط1، 1418هـ، ص 722.
- (54) رواه أحمد، (ح23429). قال محققه شعيب الأرنؤوط: حديث حسن، (424/38).
- (55) مصدر سابق، (330/2).
- (56) قال ابن تيمية: "افترق الناس في يزيد بن معاوية بن أبي سفيان ثلاث فرق: طرفان ووسط. فأحد الطرفين قالوا: إنه كان كافرا منافقا وأنه سعى في قتل سبط رسول الله تشفيا من رسول الله ﷺ وانتقاما منه وأخذًا بثأر جده عتبة وأخي جده شيبه وخاله الوليد بن عتبة ... والطرف الثاني يظنون أنه كان رجلا صالحا وإمام عدل وأنه كان من الصحابة الذين ولدوا على عهد النبي ﷺ وحمله على يديه وبرك عليه وربما فضله بعضهم على أبي بكر وعمر ... والقول الثالث: أنه كان ملكا من ملوك المسلمين له حسنات وسيئات ولم يولد إلا في خلافة عثمان ولم يكن كافرا؛ ولكن جرى بسببه ما جرى من مصرع الحسين، وفعل ما فعل بأهل الحرّة، ولم يكن صاحبا ولا من أولياء الله الصالحين وهذا قول عامة أهل العقل والعلم والسنة والجماعة.
- ثم افترقوا ثلاث فرق: فرقة لعنته، وفرقة أحبته، وفرقة لا تسبه ولا تحبه وهذا هو المنصوص عن الإمام أحمد وعليه المقتصدون من أصحابه وغيرهم من جميع المسلمين". الفتاوى (484-481/4).
- (57) أبو داود، ك: الفتن والملاحم، باب: ذكر الفتن ودلائلها، (ح4242).
- (58) أبو داود، ك: الملاحم، باب: في قتال الترك، (ح4305)، قال الألباني وشعيب الأرنؤوط: حديث ضعيف.
- (59) ينظر: مصدر سابق، (332/2).
- (60) العظيم آبادي شرف الحق أبو عبد الرحمن، عون المعبود شرح سنن أبي داود ومعه حاشية ابن القيم (تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته)، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط2، 1415هـ)، (278/11).
- (61) العظيم آبادي، عون المعبود، مصدر سابق، (278/1 وما بعدها).
- (62) البخاري، ك: العلم، باب: رفع العلم وظهور الجهل، (ح81).
- (63) ينظر: حمزة محمد قاسم، منار القاري بشرح صحيح البخاري، ت: عبد القادر الأرنؤوط، (سورية، دمشق، مكتبة دار البيان، السعودية، الطائف، مكتبة المؤيد، ط1، 1410هـ-1990م)، (181/1).
- (64) البخاري، ك: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول النبي ﷺ: (لتتبعن سنن من كان قبلكم)، (ح7320).
- (65) ابن بطال، شرح البخاري، المصدر السابق، (366/10).
- (66) البخاري، ك: الرقاق، باب: ذهاب الصالحين، (ح6434)، بلفظ: (يَذْهَبُ الصَّالِحُونَ، الْأَوَّلُ فَلِأَوَّلٍ، وَيَبْقَى حُفَالَةً كَحُفَالَةِ الشَّعِيرِ، أَوْ النَّمْرِ، لَا يُبَالِيهِمُ اللَّهُ بِأَلَّةٍ).
- (67) ابن بطال، شرح البخاري، المصدر السابق، (159-158/10).